

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/C.5/45/68
11 December 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY

DEC 11 1990

الدورة الخامسة والأربعون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٨ و ٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

١٩٩٠ - ١٩٩١

سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة

جنوب افريقيا

الاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية على

مشاريع القرارات A/45/L.31 و A/45/L.33 و A/45/L.38 و

A/54/L.39 و A/54/L.40 و A/54/L.41 و A/54/L.42 و

بيان مقدم من الامين العام وفقا للمادة ١٥٣

من النظام الداخلي للجمعية العامة

مقدمة

١ - أنشأت الجمعية العامة اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري في قرارها ١٧٦١ (د - ١٧) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣ . وظلت ولايتها تمتد بعد ذلك سنويا بموجب قرارات متعاقبة للجمعية العامة ، كان آخرها القرار ٣٧/٤٤ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . وأنشأت الجمعية بموجب القرار ٣٥/٤١ واو المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا مددت ولايته كذلك بموجب القرار ٣٧/٤٤ . كما اعتمدت الجمعية في قرارها ٦٤/٤٠ زاي المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية . ووفقا لاحكام هذه الاتفاقية ، قامت الدول الاطراف ، في أول اجتماع لها عقد في تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٨ بإنشاء لجنة لمناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية . وستنظر اللجنة ، بموجب

صلاحياتها ، في تقارير الدول الأطراف بشأن التدابير المتخذة لإعمال أحكام الاتفاقية وتقدم بعد ذلك اقتراحات وتوصيات إلى الجمعية العامة . وتشكل هذه القرارات الإطار التشريعي الذي ستنفذ ضمنه الأنشطة المقترحة بموجب مشاريع القرارات A/45/L.31 ، و A/45/L.33 ، و A/45/L.38 ، و A/45/L.39 ، و A/45/L.40 ، و A/45/L.41 ، و A/45/L.42 .

٢ - والأنشطة المشار إليها في مشاريع القرارات تقع في إطار البرنامج الفرعي ٤ ، التنفيذ الكامل لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالفصل العنصري ، من البرنامج ١ ، أنشطة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، من الفصل ١ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ (التي مُدِّد أجلها لغاية عام ١٩٩١) بصيغتها المنقحة^(١) . وعلاوة على ذلك ، تقع الأنشطة الإعلامية المتصلة بالبرنامج الموصى به في مشاريع القرارات في إطار الفصل ٩ من الخطة المتوسطة الأجل ، شؤون الإعلام ، بصيغتها المنقحة^(٢) .

٣ - ومما يذكر أنه منذ فترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، أُدرجت في الميزانية البرنامجية اعتمادات بالتكاليف التقديرية للأنشطة المتوقعة للجنة الخاصة والهيئات الأخرى المشتركة في أنشطة مناهضة الفصل العنصري نظرا لطابعها "المتواتر" . وهذه الأنشطة مشمولة في الباب ٣ ألف - ٣ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وبلغ الاعتماد ذو الصلة تحت هذا البند الفرعي لفترة السنتين ٦٠٠ ٣٤٥ ٢ دولار . وعلاوة على ذلك ، يندرج تقديم الخدمة الفنية إلى اللجنة الخاصة وغيرها من الهيئات التي تضطلع بأنشطة لمناهضة الفصل العنصري وغيرها من الأنشطة المتصلة بالبرنامج تحت عناصر البرنامج من ١ - ١ إلى ٣ - ١ من البرنامج الفرعي ٤ ، التنفيذ الكامل لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالفصل العنصري ، من الباب ٣ دال من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ . ووفق أيضا على تخصيص اعتماد ذي صلة يبلغ ٦٦٣ ٠٠٠ دولار تحت الباب نفسه لأنشطة مركز مناهضة الفصل العنصري . وأخيرا ، أعيدت برمجة الأنشطة الإعلامية ذات الصلة ، وذلك تحت عناصر البرنامج ١ - ١ و ١ - ٤ ، و ١ - ٩ من البرنامج الفرعي ١ ، الخدمات الترويجية ، وتحت عناصر برنامجية مختلفة في البرنامج الفرعي ٢ ، الخدمات الإعلامية ، والبرنامج الفرعي ٣ ، الخدمات العامة ، من الباب ٢٧ في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، بصيغتها المنقحة^(٣) .

أولا - الأنشطة المقترحة في مشاريع القرارات

٤ - تعرض أدناه الأنشطة المطلوبة في مشاريع القرارات مشفوعة بالاحتياجات التقديرية ، على أساس التكلفة الكاملة ، فيما يتصل بسرود البرامج الواردة في إطار

الابواب المناظرة من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ . ويرد في المرفق الاول لهذا البيان تحليل مقارن لبرنامج عمل اللجنة الخامة وغيرها من الهيئات التي تظطلع بأنشطة لمناهضة الفصل العنصري على النحو المعتمد لعام ١٩٩٠ ، والمسقط لعام ١٩٩١ .

ألف - الجهود الدولية الرامية إلى القضاء
على الفصل العنصري (A/45/L.38)

٥ - تنص الفقرة ١٧ من منطوق مشروع القرار على أن الجمعية العامة تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنسيق الأنشطة التي تظطلع بها منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان المتعلق بالفصل العنصري وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل رصد تنفيذ الإعلان فضلاً عن اتخاذ مبادرات ملائمة لتيسير جميع الجهود المؤدية إلى القضاء على الفصل العنصري بالوسائل السلمية .

٦ - وسيكون ذلك التقرير المتعلق بتنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة تقريراً جديداً يتطلب عقد اجتماع واحد مدته ثلاثة أيام في جنيف بمشاركة جميع الوكالات التي تظطلع بأنشطة تتعلق بجنوب أفريقيا . وسيستلزم هذا تكاليف السفر وبديل الإقامة اليومي لثلاثة من الموظفين من الفئة الفنية واثنتين من الموظفين من فئة الخدمات العامة من الأمانة العامة لخدمة الجلسات ، فضلاً عن تكاليف السفر وبديل الإقامة اليومي لخمس مشتركين من المنظمات والمكاتب التي مقرها نيويورك ، ومشارك واحد من باريس ، ومشارك واحد من فيينا .

٧ - والأنشطة المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه جزء من برنامج العمل المشمول في الفقرة ٣ - ٧٥ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . ومن ثم لن يلزم رصد موارد إضافية .

باء - التدابير المتضافرة والفعالة الرامية إلى القضاء
على الفصل العنصري (A/45/L.39)

٨ - تقضي الفقرتان ٧ و ٨ من منطوق مشروع القرار بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي :

"تطلب إلى اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري أن تواصل رصد تنفيذ التدابير القائمة الرامية إلى القضاء على الفصل العنصري وأن تقدم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن حسب الاقتضاء" (الفقرة ٧)

"تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار" . (الفقرة ٨)

٩ - والأنشطة المشار إليها في الفقرة ٨ أعلاه جزء من برنامج عمل مركز مناهضة الفصل العنصري ، المشمول في الفقرة ٣ - ٧٥ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وقد اعتمدت الموارد ذات الصلة في إطار الباب ٣ دال من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

جيم - التعاون العسكري مع جنوب افريقيا (A/45/L.40)

١٠ - تنص أحكام الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار ، على أن الجمعية العامة تطلب إلى اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري إبقاء المسألة قيد الاستعراض المستمر ، وتقديم تقارير في هذا الشأن إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن حسب الاقتضاء .

١١ - والأنشطة المشار إليها في الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار جزء من برنامج العمل المشمول في الفقرات من ٣ - ١٤ إلى ٣ - ١٧ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وقد اعتمدت التكاليف ذات الصلة مع الاحتياجات من الموارد المبينة في إطار البابين ٣ ألف - ٣ و ٣ دال من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ (٤) .

دال - العلاقات بين جنوب افريقيا وإسرائيل (A/45/L.41)

١٢ - تنص أحكام الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار على أن الجمعية العامة تطلب من اللجنة الخاصة مواصلة رصد العلاقات بين جنوب افريقيا وإسرائيل وإبقائها قيد الاستعراض المستمر وتقديم تقارير إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن حسب الاقتضاء .

١٣ - وقد أشارت اللجنة الخاصة إلى الأنشطة اللازمة لتنفيذ هذه الطلبات في تقريرها السنوي إلى الجمعية العامة ، الجزء الثاني ، المعنون "تقرير عن التطورات الأخيرة المتصلة بالعلاقات بين إسرائيل وجنوب افريقيا" (٥) .

١٤ - والأنشطة المشار إليها في الفقرة ١٢ أعلاه جزء من برنامج العمل المشمول في الفقرات من ٣ - ١٤ إلى ٣ - ١٧ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وتظهر التكلفة ذات الصلة في الاحتياجات من الموارد المبينة في إطار الباب ٣ ألف - ٣ وفي إطار الباب ٣ دال من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ (٦) .

هاء - برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة
الفصل العنصري (A/45/L.33)

١٥ - تقضي أحكام الفقرات ٢ و ٣ و ٨ و ٩ من منطوق مشروع القرار بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي :

"تحيط علما بتقرير اللجنة الخاصة وتؤيد توصياتها المتمثلة ببرنامج عملها ؛" (الفقرة ٣)

"تأذن للجنة الخاصة بالاضطلاع ، وفقا لولايتها وبوصفها مركز تنسيق الحملة الدولية لمناهضة الفصل العنصري وتعزيز تنفيذ الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجه المدمرة في الجنوب الافريقي ، مستعينة بخدمات الدعم من مركز مناهضة الفصل العنصري ، بما يلي :

"(١) الاستمرار في مراقبة التطورات في جنوب افريقيا عن كسب والإجراءات التي يتخذها المجتمع الدولي وبخاصة فيما يتعلق بالحاجة إلى الإبقاء على الضغط على جنوب افريقيا على النحو المطلوب في الإعلان ؛

"(ب) مواصلة تعبئة العمل الدولي لمناهضة الفصل العنصري عن طريق جملة أمور منها جمع المعلومات وتحليلها ونشرها ، وعن طريق الاتصال والتشاور مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد والجماعات المعنيين سواء داخل جنوب افريقيا أو خارجها والقادرين على التأثير في الرأي العام واتخاذ القرار ، وعن طريق إيفاد البعثات وعقد جلسات الاستماع والمؤتمرات والدعاية وغيرها من الأنشطة ذات الصلة ؛

"(ج) نشر تقرير سنوي مؤقت أثناء النصف الأول من عام ١٩٩١ عن التطورات في جنوب افريقيا وعن الاستجابة الدولية في هذا الشأن ، والاضطلاع ، في هذا السياق ، بمشاورات ، حسب الاقتضاء ، مع الأطراف المعنية ؛" (الفقرة ٣)

"تقرر مواصلة الإذن بإدراج اعتمادات مالية كافية في الميزانية العادية للأمم المتحدة لتمكين المؤتمر الوطني الإفريقي لجنوب افريقيا ، ومؤتمر الوجدويين الافريقيين لازانيا ، من الإبقاء على مكاتبهما في نيويورك من أجل المشاركة بفعالية في مداوات اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وغيرها من الهيئات المختصة ؛" (الفقرة ٨)

"تقرر أن ترصد اعتمادا خاصا قدره ٤٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة للجنة الخاصة لعام ١٩٩١ من الميزانية العادية للأمم المتحدة لتغطية تكاليف مشاريع خاصة تقررها اللجنة فيما بعد". (الفقرة ٩)

١٦ - وستفطلع اللجنة الخاصة بمساعدة الامانة العامة بعدد من الانشطة لتلبية هذه الاحتياجات في إطار ولايتها . وقد أدرجت هذه الانشطة تحت الابواب التالية من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ :

(أ) الباب ٣ ألف - ٣ ، الفصل العنصري : اللجنة الخاصة والهيئات الأخرى ؛

(ب) الباب ٣ دال ، البرنامج الفرعي ٤ ، التنفيذ الاكمل لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالفصل العنصري ، عنصرا البرنامج ١-١ و ٢-١ ؛

(ج) الباب ٢٧ ، البرنامج الفرعي ١ الخدمات الترويجية ، عناصر البرنامج ١-١ و ٤-١ و ٩-١ ، وعناصر برنامجية مختلفة من البرنامج الفرعي الخدمات الاعلامية والبرنامج الفرعي ٣ الخدمات العامة .

١٧ - ويمثل إعداد تقرير مؤقت نشاطا جديدا ، كما أن المشاورات اللازمة لإعداده ستستتبع تكبد تكاليف للسفر . ومن المقدر ، مع ذلك ، أن هذه المشاورات يمكن إجراؤها في إطار بعثات التشاور المدرجة بالفعل . وعلى هذا الأساس ، لن تنشأ احتياجات من الموارد الإضافية .

١٨ - وفيما يتعلق بالفقرة ٨ من مشروع القرار ، تم إقرار اعتماد يبلغ ٤٠٠ ٢٤٨ دولار لعام ١٩٩١ للوفاء بالاحتياجات المشار إليها في الفقرة ١٥ أعلاه . وترد مبررات هذا الاعتماد في الفقرة ٣ - ٢٧ من الباب ٣ ألف - ٣ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (٧) .

١٩ - ومن المقدّر ، فيما يتعلق بالأنشطة الاعلامية المدرجة تحت البرنامج ، انه بالإضافة إلى الاعتماد المخصص تحت الباب ٢٧ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، فإن إدارة شؤون الاعلام بالامانة العامة (أ) ستستكمل وتعيد طبع "الدليل التعليمي عن الفصل العنصري" (٣٠ ٠٠٠ دولار) ، (ب) وستقدم تغطية صحفية للأنشطة الرئيسية لعام ١٩٩١ (الحلقات الدراسية والمؤتمرات) التي سوف تنظمها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري خارج المقر (٢١ ٢٠٠ دولار) ، (ج) وستواصل تنظيم معرض متجول عن قضايا الفصل العنصري يقام في مراكز الأمم المتحدة للاعلام ، مما يستتبع إعداد مجموعة جديدة من المعارض وتكبد تكاليف للنقل (١١٠ ٥٠٠ دولار) . وتقدر التكلفة الاجمالية للأنشطة الاعلامية الاضافية هذه بمبلغ ١٧١ ٧٠٠ دولار بالتكلفة الكاملة .

٢٠ - ويبلغ مجموع الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج الأنشطة في إطار مشروع القرار ١ ٥٦٥ ٩٠٠ دولار على أساس التكلفة الكاملة . ويرد في المرفق الاول توزيع لتلك التكاليف .

واو - الحظر النفطي المفروض على
جنوب افريقيا (A/45/L.31)

٢١ - بمقتضى أحكام الفقرات ١ و ٥ و ٦ و ٨ من منطوق مشروع القرار ، فإن الجمعية العامة :

"تحيط علماً بتقرير الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا وتؤيد توصياته" (الفقرة ١)

"تأذن للفريق الحكومي الدولي باتخاذ اجراءات لتعزيز الوعي العام فيما يتعلق بالحظر النفطي المفروض على جنوب افريقيا ؛ بما في ذلك القيام ، عند الضرورة ، بإيفاد بعثات والاشتراك في المؤتمرات والاجتماعات ذات الصلة" (الفقرة ٥)

"تطلب إلى الفريق الحكومي الدولي أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار" (الفقرة ٦)

"تطلب إلى الأمين العام أن يعد الفريق الحكومي الدولي بجميع المساعدات اللازمة لتنفيذ هذا القرار" . (الفقرة ٨)

٢٢ - وتُغطي أنشطة الفريق الحكومي الدولي في الفقرات من ٣ - ٢٢ إلى ٣ - ٢٤ تحت الباب ٣ ألف - ٣ الفصل العنصري : اللجنة الخاصة وهيئات أخرى وأدرجت خدمات الدعم ذات الصلة تحت عنصر البرنامج ١-١ من البرنامج الفرعي ٤ التنفيذ الاكمل لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالفصل العنصري من الباب ٣ دال من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١^(٨) .

٢٣ - ويرد المزيد من المعلومات عن أنشطة الفريق الحكومي الدولي في عام ١٩٩١ ، في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحالية^(٩) . واستنادا إلى هذا التقرير ، سيلزم أن يوفد الفريق بعثات تشاور مع الحكومات والمنظمات وأن يساهم في أنشطة هامة أخرى خارج المقرر تتمثل بالحظر النفطي في عام ١٩٩١ . فضلا عن ذلك ، سيلزم أن تتاح للفريق الحكومي الدولي إمكانية الوصول إلى مصادر بيانات خارجية عن شحنات النفط والمنتجات النفطية من أجل تعزيز مهام الرصد التي يضطلع بها . وفي النهاية سيواصل الفريق طلب خدمات استشارية في مجالات لا تتاح فيها خبرات فنية داخل الأمانة العامة ، فيما يتعلق بتحليل البيانات وغيرها من المعلومات عن الحظر النفطي . وتقدر التكلفة الكاملة للأنشطة المذكورة أعلاه بمبلغ ٨٠ ٠٠٠ دولار ، كما يتبين من المرفق الأول .

٢٤ - وستستلزم أنشطة الفريق الحكومي الدولي في عام ١٩٩١ أيضا توفير خدمات المؤتمرات من الأمانة العامة . ومن المفهوم أن الفريق سيعقد دورة سنوية واحدة في عام ١٩٩١ . ومع مراعاة أن تلك الدورة تشكل جزءا من جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ١٩٩١^(١٠) ، يقدر أنه سيتسنى استيعاب تلك الاحتياجات من داخل الموارد الدائمة لإدارة شؤون المؤتمرات المدرجة تحت الباب ٢٩ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

زاي - تقديم الدعم لأعمال لجنة مناهضة الفصل
العنصري في الألعاب الرياضية (A/45/L.42)

٢٥ - بموجب أحكام الفقرتين ٤ و ٨ من منطوق مشروع القرار ، فإن الجمعية العامة :
"تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة إصدار سجل الاتصالات الرياضية مع جنوب افريقيا" (الفقرة ٤)

"تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية كل ما يلزم من مساعدة . " (الفقرة ٨)

٢٦ - ويرد المزيد من المعلومات عن أنشطة لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية في عام ١٩٩١ ، في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحالية^(١١) . واستنادا إلى المعلومات الواردة في تقرير لجنة المؤتمرات^(١٠) ستعقد اللجنة دورتها السنوية لمدة تصل إلى سبعة أيام في عام ١٩٩١ وستعد تقريرها السنوي إلى الجمعية .

٢٧ - كذلك ، فإن توفير الخدمات الفنية لأنشطة اللجنة مع الموارد ذات الملة قد أدرج تحت البابين ٣ ألف - ٣ و ٢ دال من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١^(١٢) . وتشكل دورة اللجنة جزءا من جدول اجتماعات ومؤتمرات الأمم المتحدة لعام ١٩٩١^(١٠) وسيتم استيعاب الاحتياجات من خدمة المؤتمرات في حدود الموارد الدائمة لإدارة شؤون المؤتمرات المدرجة تحت الباب ٢٩ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وبناء على ذلك لا تطلب أية موارد إضافية .

ثانيا - النتائج

٢٨ - وهكذا فإن تكاليف برامج عمل اللجنة الخاصة وأنشطة الفريق الحكومي الدولي لعام ١٩٩١ تقدر بمبلغ ٩٠٠ ٦٤٥ ١ دولار على أساس التكلفة الكاملة . ويرد في المرفق الأول توزيع لهذه التكاليف .

٢٩ - ووفقا للممارسة المتبعة ، وعلى أساس تحليل للنفقات منذ عام ١٩٨٤ (انظر المرفق الثاني) ، فإن الاستخدام الفعلي للموارد على مدى فترات السنتين الثلاث الماضية قد أخذ في الاعتبار وصولا إلى تقدير لتكلفة الأنشطة العادية للجنة الخاصة . وفي هذا الصدد ، طبق معدل نسبته ٧٥ في المائة . وبتطبيق هذا المعدل على التكلفة الكاملة المقدرة (٨٠٠ ٥٦٥ دولار) ، يتبين أنه لن يلزم أكثر من ٣٠٠ ٤٢٤ دولار لتنفيذ الأنشطة العادية للجنة الخاصة في عام ١٩٩١ . وتشتمل الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ على اعتماد يبلغ ٨٧٥ ٠٠٠ دولار مرصود لأنشطة اللجنة الخاصة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى المعنية بالقضاء على الفصل العنصري . أما المبلغ المتبقي غير المنفق المسقط لاعتمادات الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ (٤٠٠ ٦٥١ دولار) فسيكون زائدا عن الاحتياجات المقدرة للأنشطة العادية للجنة الخاصة بمقدار ١٠٠ ٢٢٧ دولار . وهذه الوفورات ستعوض التكلفة الكاملة لأنشطة الفريق الحكومي الدولي وزيادة (٨٠ ٠٠٠ دولار) ، مخلفة مبلغا متبقيا غير منفق مسقط مقداره ١٠٠ ١٤٧ دولار .

٣٠ - وبالنسبة للمشاريع الخاصة للجنة الخاصة ، فإن الاعتماد الخاص الذي ستقرر الجمعية العامة رمده للجنة الخاصة بموجب أحكام مشروع القرار A/45/L.33 سيبلغ ٤٨٠ ٠٠٠ دولار ، مقابل ٤٣٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٠ . وفي هذا الصدد ، فإن المبلغ المتبقي غير المنفق من اعتماد الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ هو ٣٨٠ ٠٠٠ دولار ، متسببا في عجز قدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار يمكن تغطيته من المبلغ المتبقي غير المنفق المسقط (١٤٧ ١٠٠ دولار) المشار إليه في الفقرة ٢٩ أعلاه . وفيما يتعلق بالاحتياجات (٢٤٨ ٤٠٠ دولار) من الهبات التي تقدم لحركات التحرير الوطني ، فسوف تغطي بالكامل من حصة عام ١٩٩١ من الاعتمادات المرسودة بالفعل لهذا الغرض .

٣١ - وعلى هذا الأساس ، فإن من المسقط تحت الباب ٣ ألف - ٣ تحقيق وفورات اجمالية تبلغ ٤٧ ١٠٠ دولار .

٣٢ - وفيما يتعلق بأنشطة إدارة شؤون الاعلام المتصلة بالبرنامج ، فإن من المقترح ، مقابل المبلغ اللازم المقدّر بـ ١٧١ ٧٠٠ دولار ، استخدام رصيد غير مخصص قدره ٥٤ ٧٠٠ دولار ، من الاعتمادات المرسودة بالفعل لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ للأنشطة الترويجية لمناهضة الفصل العنصري ، في الأنشطة الترويجية الاضافية المتوخاة لعام ١٩٩١ .

٢٢ - تلخص في الجدول التالي التقديرات لعام ١٩٩١ استناداً إلى المعلومات الواردة في الفقرات ٢٨-٢٢ .

الباب	البيان	الفقرة المرجع	التكلفة الكاملة على أساس معدلات الاستخدام ١٩٩١	تكاليف عام ١٩٩١ المقدرة على أساس معدلات الاستخدام	موارد غير ملتزم بها ١٩٩٠ - ١٩٩١	الفارق (+) (-)
٢	الأنشطة العادية للجنة الخاصة	١٦	٥٦٥ ٨٠٠	٣٠٠ ٤٢٤ (١)	٤٠٠ ٦٥١ (ب)	٢٢٧ ١٠٠
٢	أنشطة الفريق الحكومي الدولي (النقط والمنتجات النفطية)	٢٣	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	(ب)	(٨٠ ٠٠٠)
٢	المشاريع الخاصة التابعة للجنة الخاصة	١٦	٤٨٠ ٠٠٠	٤٨٠ ٠٠٠	٢٨٠ ٠٠٠	(١٠٠ ٠٠٠)
٢	المنح المقدمة إلى حركات التحرير الوطني	١٨	٢٤٨ ٤٠٠	٢٤٨ ٤٠٠	٢٤٨ ٤٠٠	-
	المجموع الفرعي للبواب ٣		١ ٤٧٤ ٢٠٠	١ ٣٣٢ ٧٠٠	١ ٣٧٩ ٨٠٠	٤٧ ١٠٠
٢٧	أنشطة إدارة شؤون الإعلام الإضافية المتمثلة بالأنشطة الواردة في إطار البند ٢٨ من جدول الأعمال	١٩	١٧١ ٧٠٠	١٧١ ٧٠٠	٥٤ ٧٠٠ (ج)	(١١٧ ٠٠٠)
	المجموع		١ ٦٤٥ ٩٠٠	١ ٥٠٤ ٤٠٠	١ ٤٢٤ ٥٠٠	(٦٩ ٩٠٠)

(أ) تمثل ٧٥ في المائة من التكاليف الكاملة .

(ب) الاعتماد لأنشطة كل من اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري والفريق الحكومي الدولي لرصد توريب ونقل النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب أفريقيا المفضلع بها على الصعيد العالمي وتبلغ ٦٥١ ٤٠٠ دولار .

(ج) تمثل موارد غير ملتزم بها وموافق عليها في إطار الباب ٢٧ .

..../..

١٩٩١ز(٩٠)

٣٤ - وعلى أساس المعلومات المقدمة في الفقرات ٤ إلى ٢٢ أعلاه ، فإنه إذا اعتمدت الجمعية العامة مشاريع القرارات A/45/L.31 و A/45/L.33 و A/45/L.38 إلى A/45/L.39 و A/45/L.40 و A/45/L.41 و A/45/L.42 فلن يكون ثمة حاجة إلى أي تعديل في برنامج العمل للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ، المقترح في إطار الباب ٣ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ .

٣٥ - وتتسم أنشطة اللجنة الخاصة وغيرها من الهيئات المشتركة في أنشطة مناهضة للفصل العنصري ، بطبيعة دائمة . وبناء على ذلك رُصدت اعتمادات بمبلغ ٦٠٠ ٢٤٥ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ تحت الباب ٣ ألف - ٣ . وكما أشير إليه في الفقرات ٧ و ٩ و ١١ و ١٤ و ٢٧ و ٣١ أعلاه لن تكون هناك حاجة لرصد أي اعتماد اضافي تحت الباب ٣ نتيجة لاعتماد مشاريع القرارات قيد النظر .

٣٦ - وفيما يتعلق بمشروع القرار A/45/L.33 المعنون "برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري" سيتعين إجراء التعديلات التالية في النواتج المذكورة تحت عنصر البرنامج ١ - ٤ من البرنامج الفرعي ١ "الخدمات الترويجية" من الباب ٢٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ :

نواتج جديدة :

'١٣' تغطية صحفية وإذاعية لما يمل إلى خمسة مؤتمرات وأنشطة أخرى
ستنظمها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري بعيدا عن المقر في
عام ١٩٩١ ؛

'١٤' تنظيم معرض متنقل يقام في مختلف مراكز الأمم المتحدة للإعلام (١٩٩١) ؛

'١٥' إعادة طبع "الدليل التعليمي عن الفصل العنصري" ؛

٣٧ - وخلاصة القول إنه إذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشاريع القرارات A/45/L.31 و A/45/L.33 و A/45/L.38 و A/45/L.39 و A/45/L.40 و A/45/L.41 و A/45/L.42 فإن الاحتياجات الإضافية الوحيدة التي ستنشأ هي المتصلة بالأنشطة الترويجية الجديدة التي ستقدم تحت الباب ٢٧ ، إدارة شؤون الإعلام ، وسيكون المبلغ المقدّر هو ١١٧ ٠٠٠ دولار . ولذا سيلزم رصد اعتماد بهذا المبلغ .

ثالثا - صندوق الطوارئ

٢٨ - كما يتبين من الفقرتين ٣٣ و ٣٦ أعلاه ، فإن الاحتياجات الإضافية لإدارة شؤون الإعلام لعام ١٩٩١ تحت الباب ٢٧ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ اللازمة للاضطلاع بالأنشطة الإعلامية في سياق برنامج الأنشطة قيد النظر ، تقدر بمبلغ ١١٧ ٠٠٠ دولار .

٢٩ - وجدير بالذكر أنه ، في إطار الاجراء الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ٣١٣/٤١ والذي أصبح ساريا اعتبارا من فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، يُنشأ صندوق طوارئ لكل فترة سنتين لاستيعاب النفقات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترمد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . وبموجب هذا الاجراء نفسه ، إذا اقترحت نفقات اضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ ، فإنه لا يمكن تنفيذ هذه الأنشطة إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الأولوية الدنيا أو إدخال تعديلات على الأنشطة المسقطة . وفي غير ذلك من الحالات ، يتعين إرجاء هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين قادمة . وسيقدم إلى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية بيان موحد بجميع الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة .

٤٠ - وفيما يتعلق بالاحتياجات الإضافية تحت الباب ٢٧ (١١٧ ٠٠٠ دولار) في حالة عدم إمكانية تمويل الاعتماد المطلوب من صندوق الطوارئ ، فقد حدد الأمين العام ، عملا بمرفق قرار الجمعية العامة ٣١١/٤٢ ، الأنشطة التالية لإرجائها إلى فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ من أجل مقابلة التكاليف الإضافية التي ستنتج عن اعتماد مشاريع القرارات قيد النظر :

أنشطة يتعين إرجاؤها إلى فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

البرنامج : الاعلام

البرنامج الفرعي ١ : الخدمات الترويجية

عنصر البرنامج ٨-١ المنشورات المؤسسية المرجعية (أولوية دنيا)

١٣١ الاستكمال الذي يجري القيام به مرة كل سنتين للمنشور
المعنون "حقائق أساسية عن الأمم المتحدة" "Basic Facts"
"about the United Nations"

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/37/6 و Corr.1) ، الفقرات ١ - ١٩ إلى ١ - ٢٥ ، والمرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/39/6 و Corr.1) ، الفقرة ٧ ، والمرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/43/6 و Corr.1) ، الفصل الأول ، البرنامج الفرعي ٤ ، الملحق رقم ١٦ (A/43/16) ، الفقرة ١١٢ .
- (٢) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/43/6 و Corr.1) ، الفصل التاسع ، والمرجع نفسه ، الملحق رقم ١٦ (A/43/16) ، الجزء الأول ، الفقرة ١١٨ .
- (٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (A/43/6 و Corr.1) ، الباب ٢٧ ، الجزء ألف ، السرد البرنامجي و A/C.5/44/29 .
- (٤) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/44/6/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفقرات ٢ - ٢٥ و ٢ - ٢٦ و ٢ - ٧٦ إلى ٢ - ٨٢ .
- (٥) A/45/22 ، الجزء الثاني ، الفقرة ٢٨ .
- (٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/44/6/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفقرات ٢ - ٢٥ و ٢ - ٢٦ و ٢ - ٧٦ إلى ٢ - ٨٢ .
- (٧) المرجع نفسه ، الفقرة ٣ - ٢٧ .
- (٨) المرجع نفسه ، الفقرات ٢ - ٢٢ إلى ٢ - ٢٤ و ٣ - ٧٥ .
- (٩) A/45/43 ، الفقرة ٣٤ .

الحواشي (تابع)

- (١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٣٢ (A/45/32) ، المرفق الثاني .
- (١١) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٤٥ (A/45/45) ، الفقرة ٣٩ .
- (١٢) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/44/6/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفقرات ٣ - ١٩ و ٣ - ٢٠ و ٣ - ٧٥ إلى ٣ - ٨٢ .

المرفق الاول

تحليل مقارن لبرامج أنشطة اللجنة الخاصة
لمناهضة الفصل العنصري والفريق الحكومي
الدولي في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١

١٩٩١		١٩٩٠	
التكلفة	عدد	التكلفة	عدد
الاحداث الكاملة	الاحداث	الاحداث الكاملة	الاحداث
أو الأنشطة بالدولار	أو الأنشطة	بالدولار	أو الأنشطة
أولا - برنامج أنشطة اللجنة الخاصة			
(٤) المنح المقدمة الى حركات التحرير الوطني			
٣٤٨ ٤٠٠	-	٣٣٢ ٢٠٠	-
(ب) أنشطة عادية :			
١١ رعايية مؤتمرات واجتماعات أخرى أو المشاركة في رعايتها			
٢٠٠ ٥٠٠	٧	٢٨٣ ٠٠٠	٨
١٢ بعثات تشاور مع حكومات			
١٠٢ ٢٠٠	٥	٨٩ ٧٠٠	٤
١٣ بعثات مشاركة في أنشطة الأمم المتحدة الأخرى			
٤٢ ٧٠٠	٩	٥٩ ١٠٠	١١
١٤ بعثات تشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية وغيرها من المنظمات الدولية			
٤٩ ٧٠٠	٣	٤٦ ٢٠٠	٥

(يتبع)

.../...

المرفق الاول (تابع)

١٩٩١		١٩٩٠	
التكلفة الاحداث أو الأنشطة بالدولار	عدد الاحداث أو الأنشطة	التكلفة الاحداث أو الأنشطة بالدولار	عدد الاحداث أو الأنشطة
٥١ الايام الدولية وغيرها من الاحداث			
١٧٠ ٧٠٠	-	١٦٦ ٩٠٠	-
المجموع الفرعي (ب)			
٥٦٥ ٨٠٠	-	٦٤٤ ٩٠٠	-
(ج) اعتماد خاص لمشاريع خاصة (الفقرة ١٥)			
٤٨٠ ٠٠٠	-	٤٣٠ ٠٠٠	-
(د) أنشطة الإعلام التي تفضلع بها ادارة شؤون الإعلام فيما يتصل ببرنامج عمل اللجنة الخاصة			
١٧١ ٧٠٠	-	١١٤ ٥٠٠	-
مجموع أولا			
١ ٥٦٥ ٩٠٠	-	١ ٥٢١ ٦٠٠	-
ثانيا - أنشطة الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا			
٨٠ ٠٠٠	-	٧١ ٩٠٠	-
(١) (١) المجموع الكلي			
١ ٦٤٥ ٩٠٠	-	١ ٥٩٣ ٥٠٠	-

(١) ستلبي الاحتياجات من خدمات المؤتمرات المتعلقة بالأنشطة المذكورة أعلاه من موارد تحت الباب ٢٩ .

المرفق الثاني

تحليل النفقات فيما يتصل بالأنشطة المقدرة على أساس
التكلفة الكاملة والتي أذن بها بموجب القرارات
السنوية في إطار بند جدول الأعمال المعنون "سياسة
الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا"

نسبة النفقات
الفعالية إلى

التكاليف الكاملة النفقات
للأنشطة المبرمجة الفعالية
التكاليف الكاملة

% بالدولار بالدولار

١ - الأنشطة العادية للجنة الخاصة
وغيرها من الهيئات المشاركة
في أنشطة مناهضة للفصل
العنصري

٧١,٢	٣٩١ ١٠٠	٥٤٨ ٨٠٠	١٩٨٤
٥٦,٧	٣٠٩ ٠٠٠	٥٤٥ ١٠٠	١٩٨٥
٤٨,٠	٣٧٠ ٣٠٠	٧٧٢ ٥٠٠	١٩٨٦
٤٧,٣	٣٦٧ ٣٠٠	٥٦٥ ٥٠٠	١٩٨٧
٦٥,١	٣٧١ ٧٠٠	٥٧١ ٣٠٠	١٩٨٨
٤٤,٨	٣٩٥ ٦٠٠	٦٦٠ ٣٠٠	١٩٨٩
٣٤,٧	(١) ٢٢٣ ٦٠٠	٦٤٤ ٩٠٠	١٩٩٠

٢ - الاعتماد الخاص لمشاريع خاصة
للجنة الخاصة

٨٢,٢	٣٣٩ ١٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	١٩٨٤
٨٠,٥	٣٣١ ٩٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	١٩٨٥
٤٠,٠	٢٠٠ ٣٠٠	٥٠٠ ٠٠٠	١٩٨٦
٨٠,٦	٣٠٢ ٣٠٠	٣٧٥ ٠٠٠	١٩٨٧
٩٥,٦	٣٧٢ ٨٠٠	٣٩٠ ٠٠٠	١٩٨٨
٧٤,٨	٣٩٩ ١٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	١٩٨٩
٩٥,٣	(١) ٤١٠ ٠٠٠	٤٣٠ ٠٠٠	١٩٩٠

(١) تقديرية .